

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٢ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها انيابان منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثين مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين المتوسط والأحمر والموقعة فى القاهرة

بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين المتوسط والأحمر والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٦ رمضان سنة

١٤٠٨ الموافق ٢ مايو سنة ١٩٨٨

القاهرة في ١٢ يناير ١٩٨٨

ساحب السعادة

دكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولي

أتشرف بأن أشير الى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١- بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين المتوسط والأحمر (المشار اليه فيما بعد بـ « المشروع ») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى تسعمائة ونسعة وثلاثين مليون ين (٩٣٩٠٠٠٠٠٠٠ ين) (والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢- تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣- (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لبناء سفن لتابعة مصائد الأسماك والتدريب (المشار إليها فيما بعد بـ « السفن ») .

(ب) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و

(ب) أعلاه الى موانئ في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - نبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقا لما نص عليه في الفقرة ٤ (و المشار إليها فيما يلي بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

- (٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها.
- (٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ

- (أ) ضمان التفريغ والإفراج الجسركى القورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .
- (ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .
- (ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام السفن التى تبنى والمعدات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفعالية فى تنفيذ المشروع .

(هـ) تحصل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ » .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزي .
وأنى لأتتوز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديري .

سفير فوق العادة ومفوض

عن اليابان لدى جمهورية

مصر العربية

هيروشى هاشيموتو

القاهرة في ١٢ يناير ١٩٨٨

صاحب السعادة

السيد / هيروشى هاشيموتو

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بأبنى قد تلقيت مذكرة سعادتك المأورخة اليوم والتي تنص
على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير الى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان
وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف
تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة
اليابان الترتيبات التالية :

١- بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين
المتوسط والأحمر (المشار اليه فيما بعد بـ « المشروع ») بواسطة
حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية
مصر العربية طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل
قيمتها الى تسعمائة وتسعة وثلاثين مليون ين (٩٣٩٠٠٠٠٠٠٠ ين)
(والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات
الجارية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات
الامنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن
أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين
أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها
فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص

اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة
الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون
في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لبناء سفن لمتابعة مصايد الأسماك
والتدريب (المشار إليها فيما بعد بـ « السفن ») .

(ب) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و

(ب) أعلاه الى موانئ في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما

ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء

المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١)

أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع

المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا

دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقودا بالبن

الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في

الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة

للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني

لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية

أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقا

لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلي بـ « العقود

التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية

مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في

الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو

السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بسقنقى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها.

(٣) أن العرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية للسلتجات المشتراة فى نطاق المنحة.

(ب) كماله عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام السفن التى تبنى والمعدات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع.

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع . فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة في نطاق المنحة من جمهورية معين العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ » .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف في التفسير يعتد بالنص الانجليزي .

كما أشرف بأن أوكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف في التفسير يعتد بالنص الانجليزي .

واننى لأتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديري .

وزير الدولة

للتعاون الدولي

دكتور / موديس مكرم الله

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٤/٢ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين المتوسط والأحمر والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٥/٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك فى البحرين المتوسط والأحمر والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/١٢

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/٥/٢٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد